



عدد من أعضاء المجلس البلدي خلال الجلسة غير العادية



اسامة العتيبي مترشحا للجلسة

بن ساير رئيساً لـ «الفنية» والمؤيزري لـ «القانونية» والعازمي لـ «الأحمدي»

المجلس البلدي شكّل لجانته الـ 12 بالتزكية

وأقر المجلس تزكية أعضاء لجنة محافظة الأحمدية وهم: حمدي العازمي، م.عبدالسلام الرندي، م.مها البغلي، د.علي بن ساير، عبدالله الرومي، ووافق على تزكية أعضاء لجنة محافظة مبارك الكبير وتضم: م.عبدالسلام الرندي، د.حسن كمال، حمدي العازمي، عبدالوهاب بورسلي، د.علي بن ساير.

وتتم خلال الجلسة تزكية أعضاء لجنة الفروانية وهم: أحمد هديان، م.حمود العززي، فهد المؤيزري، محمد الرقيب، مشعل الحمضان، وافر الأعضاء تزكية لجنة محافظة الجهراء وتضم: م.حمود العززي، أحمد هديان، فهد المؤيزري، محمد الرقيب، م.مها البغلي، وأجل المجلس تشكيل أعضاء مكتب المجلس إلى الجلسة المقبلة والتي تضم رئيس المجلس ونائبه، ورؤساء اللجان الفنية، والقانونية والمالية والمهن الهندسية.

المقرر	الرئيس	اللجنة
عبدالعزيز المعجل	د.علي بن ساير	اللجنة الفنية
عبدالعزيز المعجل	فهد المؤيزري	اللجنة المالية والقانونية
المقرر: محمد الرقيب	الرئيس: م.حمود العززي	لجنة الإصلاح والتطوير
عبدالوهاب بورسلي	م.حمود العززي	لجنة مزاولة المهن
م.حمود العززي	عبدالله الرومي	اللجنة البيئية
م.حمود العززي	حمدي العازمي	الاعتراضات والشكاوى
عبدالوهاب بورسلي	عبدالعزيز المعجل	لجنة العاصمة
عبدالعزيز المعجل	عبدالله الرومي	لجنة حولي
د.علي بن ساير	حمدي العازمي	لجنة الأحمدية
حمدي العازمي	عبدالوهاب بورسلي	لجنة مبارك الكبير
فهد المؤيزري	م.حمود العززي	لجنة الجهراء
فهد المؤيزري	محمد الرقيب	لجنة الفروانية

لجنة العاصمة وهم: د.حسن كمال، حمد المدالج، عبدالعزيز المعجل، عبدالوهاب بورسلي، عبدالله المحري، كما تمت تزكية أعضاء لجنة محافظة حولي وهم: حمد المدالج، عبدالله الرومي، مشعل الحمضان، عبدالله المحري، عبدالعزيز المعجل.

وتمت تزكية أعضاء لجنة الاعتراضات والشكاوى وهم: أحمد هديان، حمدي العازمي، م.حمود العززي، عبدالله الرومي، وانتقل المجلس بعد ذلك إلى تشكيل لجان المحافظات بواقع 5 أعضاء لكل محافظة حيث تمت تزكية أعضاء

العززي، عبدالوهاب بورسلي، م.مها البغلي. ووافق المجلس أيضاً على تزكية أعضاء لجنة شؤون البيئة وهم: د.حسن كمال، م.حمود العززي، عبدالله الرومي، م.مها البغلي بعد انسحاب العضو أحمد هديان من الترشيح للجنة،

المعجل، كما تمت تزكية أعضاء لجنة الإصلاح والتطوير وهم: عبدالله الرومي، فهد المؤيزري، م.حمود العززي، عبدالوهاب بورسلي، محمد الرقيب، وانتقل إلى لجنة مزاولة المهن الهندسية حيث تمت تزكية الأعضاء: د.حسن كمال، حمد المدالج، م.حمود

العززي، د.علي بن ساير، حمدي العازمي، عبدالوهاب بورسلي، وذلك بعد انسحاب د.حسن كمال. وركى المجلس أعضاء اللجنة القانونية والمالية وهم: حمد المدالج، م.حمود العززي، عبدالله الرومي، فهد المؤيزري، عبدالعزيز

بناح العززي

أقر المجلس البلدي أمس في جلسته غير العادية لدور الانعقاد الثالث للفصل التشريعي الـ 12 برئاسة اسامة العتيبي تشكيل كل لجانه والبالغ عددها 12 بالتزكية.

وشهدت الجلسة التي لم تتجاوز اجراءاتها نصف ساعة عملية التشكيل بكل تعاون بين الأعضاء حيث تلا الأمين العام بدر الرقاعي جدول الأعمال وطلب العضو د.حسن كمال نقطة نظام للاستفسار عن نصير القرارات السابقة التي تمت خلال الجلسة الماضية والتي تم رفعها، حيث أوضح المستشار القانوني رجحان الغريب ان أي قرارات تعتبر لاغية وجدول الجلسة غير العادية محدد لتشكيل اللجان فقط، كما استفسر العضو م.عبدالسلام الرندي عن تأخر الرأي القانوني الذي



م.مها البغلي ومشعل الحمضان ومحمد الرقيب ود.علي بن ساير



محمد الرقيب وحمدي العازمي



جانب من تصويت الأعضاء على تزكية إحدى اللجان



د.حسن كمال متحدثاً

الغريب: جواز انعقاد الجلسة بناء على طلب الوزير أو رئيس المجلس أو 5 أعضاء

جلسة تشكيل اللجان غير العادية «قانونية»

لا حاجة لعقد جلسة للمجلس 27 الجاري

أكد مدير الإدارة القانونية المستشار رجحان الغريب عدم الحاجة لعقد جلسة عادية للمجلس البلدي نظراً لعدم وجود موضوعات على جدول الأعمال غير تشكيل اللجان.

وقال الغريب في رده قيام المجلس بعقد جلسة عادية بتاريخ 13/7/2020 انتهى فيها من البند الأول، وتم رفع الجلسة قبل الانتهاء من البندين الثاني والثالث بشأن انتخابات لجان المجلس البلدي، وكان مزمعاً دعوة المجلس إلى جلسة عادية بتاريخ 27/7/2020 لاستكمال نظرها وقيام المجلس بعقد جلسة غير عادية أمس الأربعاء للنظر في انتخابات لجان المجلس وتطبيق الإفادة عن مدى الزامية القيام بالدعوة إلى جلسة عادية للمجلس بتاريخ 27 يوليو الجاري في ظل عدم وجود أي موضوعات يمكن إدراجها بجدول أعمال، ونفيدكم بأن قيام المجلس بتوجيه الدعوة لعقد جلسة غير عادية يوم الأربعاء الموافق 22/7/2020 للنظر في انتخابات لجان المجلس مؤداً أنه لم تعد هناك حاجة للدعوة إلى جلسة غير بتاريخ 27/7/2020 مادام جدول أعمالها غير مدرج فيه أي أعمال أخرى سوى انتخابات لجان المجلس، وبحسبان أن نظر ذات الموضوع بالجلسة غير العادية أمس يفترض الانتهاء منه بذات الجلسة، وللمجلس في حال عدم الانتهاء منه - مواءمة عقد جلساته لاستكمالها بما تصبح معه الدعوة لعقد جلسة عادية يوم 27 الجاري لا لزوم لها لعدم وجود موضوعات لإدراجها بجدول الأعمال كما ورد بكتابكم - بما يتتقي معه مناظ انعقادها.

الموضوعات، كما أجازت اللائحة بنص صريح دعوة المجلس إلى اجتماع غير عادي كلما رأى ضرورة لذلك لنظر الموضوعات المطلوب عرضها ولا ينظر في هذا الاجتماع إلا في المسائل التي دعا لنظرها على أن تكون الدعوة قبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل ويجوز تقصيرها في حالة الاستعجال بما لا يقل عن 24 ساعة ويرفق بالدعوة جدول الأعمال وحيث إن الثابت بكتابكم أن موضوع تشكيل لجان المجلس البلدي قد تم إدراجها بالجلسة العادية للمجلس المنعقدة بتاريخ 13/7/2020 ولم ينته المجلس فيه إلى قرار وإذ تقدم عدد من الأعضاء وفقاً للنصاب البلدي حده بعشرة أشهر بواقع لعقد جلسة غير عادية، ومن ثم لا يوجد مانع قانوني من عقد جلسة غير عادية بجدول أعمال محدد لنظر تشكيل اللجان محل طلب توجيه الدعوة مع مراعاة سحب وعدم إدراج هذا الموضوع بجدول أعمال المجلس في الجلسة العادية القادمة.



رجحان الغريب

في المكان المعد له بدعوة من رئيسه ويوالي عقد جلساته إلى أن ينتهي من نظر جميع المسائل الواردة في جدول الأعمال، ويجوز للرئيس أن يدعو المجلس إلى اجتماع غير عادي بناء على طلب من الوزير أو الرئيس أو خمسة من الأعضاء على الأقل ويوالي المجلس اجتماعه غير العادي حتى يتم إنجاز جدول أعماله ولا ينظر المجلس في الاجتماع غير العادي إلا في المسائل التي دعا لنظرها، حيث نصت المادة 7 من اللائحة على أن توجيه الدعوة للاجتماع للمجلس كتابية قبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل. ومفاد ما تقدم: أن القانون قرر دور انعقاد سنوي للمجلس البلدي حده بعشرة أشهر بواقع جلسة كل اسبوعين على الأقل، كما أجاز انعقاد المجلس لجلسة غير عادية بناء على طلب من الوزير أو رئيس المجلس أو خمسة من أعضائه على الأقل لنظر الموضوعات المطلوب عرضها على أن تتم الدعوة لهذا الاجتماع بجدول مبيّن به تلك

قال مدير الإدارة القانونية في البلدية المستشار رجحان الغريب عدم وجود أي مانع قانوني من عقد الجلسة غير العادية للمجلس لتشكيل اللجان.

وقال الغريب في رده على كتاب بشأن طلب عقد جلسة غير عادية: نفيدكم بأن المادة 15 من القانون رقم 33 لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت تنص على أنه للمجلس البلدي دور انعقاد سنوي يمتد لمدة عشرة أشهر بواقع جلسة كل أسبوعين على الأقل ويوالي المجلس عقد جلساته إلى أن ينتهي من نظر جميع المسائل الواردة بجدول الأعمال، ويشترط لصحة انعقاده حضور أكثر من نصف الأعضاء وتتم الدعوة إلى الانعقاد قبل المدة المحددة بخمسة أيام ويجتمع المجلس بناء على طلب من رئيسه كما يجوز دعوة المجلس إلى جلسة انعقاد غير عادية بناء على طلب الوزير أو رئيس المجلس أو خمسة من أعضائه على الأقل ويحدد في الدعوة الموضوع المطلوب عرضه ولا تتقيد الدعوة

المجلس قراراته بأغلبية الأعضاء الحاضرين ما لم ينص القانون على خلاف ذلك وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس، كما نصت المادة 5 من اللائحة الداخلية على أن يجتمع المجلس البلدي اجتماعاً عادياً مرة كل اسبوعين على الأقل